(443) تجارة عن تراض منكم. القمي يعني بها الشراء والبيع الحلال. وفي الكافي والعياشي عن الصادق (عليه السلام) انه سئل عن الرجل منا يكون عنده الشيء يتبلغ به وعليه دين ايطعمه عياله حتى يأتي الله عز وجل بميسرة فيقضي دينه أو يستقرض على ظهره في خبث الزمان وشدة المكاسب ويقبل الصدقة قال يقضي بما عنده دينه ولا يأكل من اموال الناس إلا وعنده ما يؤدي إليهم حقوقهم ان الله عز وجل يقول ولا تأكلوا اموالكم بينكم بالباطل إلا ان تكون تجارة عن تراض منكم ولا يستقرض على ظهره الا وعنده وفاء ولو طاف على ابواب الناس فردوه باللقمة واللقمتين والتمر والتمرتين الا أن يكون له ولي يقضي دينه من بعده ليس منا من يموت الا جعل الله له وليا يقوم في عدته ودينه فيقضي عدته ودينه ولا تقتلوا أنفسكم. القمي كان الرجل إذا خرج مع رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) في الغزو يحمل على العدو وحده من غير ان يأمره رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فنهى الله ان يقتل نفسه من غير امره. وفي المجمع عن الصادق (عليه السلام) ان معناه لا تخاطروا بنفوسكم في القتال فتقاتلوا من لا تطيقونه. والعياشي عنه (عليه السلام) كان المسلمون يدخلون على عدوهم في المغارات فيتمكن منهم عدوهم فيقتلهم كيف يشاء فنهاهم الله ان يدخلوا عليهم في المغارات إن الله كان بكم رحيما إنما نهاكم الله عن قتل انفسكم لفرط رحمته بكم. العياشي عن امير المؤمنين (عليه السلام) قال سألت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن الجبائر تكون على الكسير كيف يتوضأ صاحبها وكيف يغتسل إذا اجنب قال يجزيه المسح بالماء عليها في الجنابة والوضوء، قلت وان كان في برد يخاف على نفسه إذا افرغ الماء على جسده فقرأ رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ولا